بيروت في ٢٠٢٥/٦/١٨

دولة رئيس مجلس النواب

الأستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: سؤال خطيّ موجه إلى الحكومة بواسطة رئيس المجلس.

مقدَّم من: رئيس لجنة الإقتصاد والتجارة النائب الدكتور فريد البستاني.

المرجع: أحكام المادة (١٢٤) من النظام الداخلي لمجلس النواب.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه؛

وبما أنّ القانون رقم ٢٤٠ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ قد نص على وضع آلية مناسبة لإخضاع المستفيدين من الدعم الحكومي للدولار الأمريكي للتدقيق الجنائي الخارجي خلال مهلة أقصاها شهرين؛

وبما أنّه لغاية تاريخه لم يصار إلى إقرار الآلية لتنفيذ القانون المذكور أعلاه من قبل الحكومة بالرغم من مرور أربع سنوات على نشره في الجريدة الرسمية؛

بناءً على ذلك كله؛

نتوجه إلى الحكومة بالسؤال الخطي بواسطة دولة رئيس مجلس النواب المرفق ربطاً آملين الجواب عليه بالسرعة الممكنة ضمن المهلة القانونية المحددة في المادة ١٢٤ من النظام الداخلي.

فريد البستاني

النائب د. فريد البستاني

رئيس لجنة الاقتصاد الوطني والتجارة والصناعة والتخطيط

دولة رئيس مجلس الوزراء

القاضي الدكتـور نواف سلام

الموضوع: سؤال خطيّ موجه إلى الحكومة حول الأسباب التي تحول دون تطبيق القانون رقم ٢٤٠ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ والمنشور في الجريدة الرسمية بملحق العدد ٢٩ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٢ والرامي إلى إخضاع كل المستفيدين من دعم الحكومة للدولار الأميركي او ما يوازيه بالعملات الأجنبية للتدقيق الجنائي الخارجي.

المرجع: المادة (١٢٤) نظام داخلي.

بما أن هناك إجماع على أنَّ آفة الفساد هي السبب الرئيسي للتدهور الإقتصادي والمالي والخدماتي والصحي والمعيشي في البلاد؛

وبما أنَّ التدقيق المالي والجنائي الخارجي في حسابات المستفيدين من دعم الحكومة للدولار الأميركي أو ما يوازيه بالعملات الأجنبية سيساعد في التوصل إلى مستندات أو أيَّة معلومات لملاحقة المشتبه بهم بالتلاعب أو الهدر المالي ليصار إلى تحديد المسؤولين ومحاسبتهم، كما وإعادة الأموال الناتجة عن الأرباح الخيالية التي جناها التجار والمؤسسات والشركات والأفراد والجمعيات التي إستفادت من هذا الدعم؛

وبما أنَّ القانون رقم ٢٤٠ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ الرامي إلى إخضاع كل المستفيدين من دعم الحكومة للدولار الاميركي أو ما يوازيه بالعملات الأجنبية للتدقيق الجنائي الخارجي، قد صدر منذ حوالي الأربع سنوات ونشر في الجريدة الرسمية بملحق العدد رقم ٢٩ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٢؛

وبما أنَّ المادة الرابعة من القانون المذكور أعلاه، قد نصت على أنه **يناط بوزارتي العدل والمالية إقتراح الآليات المناسبة لوضع هذا القانون موضع التنفيذ خلال مهلة شهرين وعرض قرارها على مجلس الوزراء للتنفيذ؛**

وبما أنَّه لغاية تاريخه لم تبادر الحكومة إلى تطبيق القانون المذكور، ولم تقترح وزارتا المالية والعدل الآليات المناسبة لوضع هذا القانون موضع التنفيذ من قبل الحكومة؛

بناءً على ما تقدَّم؛

وعملاً بأحكام المادة (١٢٤) من النظام الداخلي لمجلس النواب؛

نتوجه إلى الحكومة مجتمعة بواسطة دولة رئيس مجلس النواب بالسؤال الخطي التالي:

- **ما هي الأسباب التي تحول لغاية تاريخه وبعد مرور أربع سنوات على نفاذ القانون رقم ٢٠٢١/٢٤٠ المتعلق بإخضاع المستفيدين من الدعم الحكومي للدولار للتدقيق الجنائي الخارجي دون تطبيق القانون المذكور؟ وما هي الأسباب التي حالت دون وضع الآليات المناسبة لوضع هذا القانون موضع التنفيذ ضمن مهلة الشهرين المحددة في المادة الرابعة من القانون من قبل وزارتي المالية والعدل؟**

فريد البستاني

النائب د. فريد البستاني

رئيس لجنة الاقتصاد الوطني والتجارة والصناعة والتخطيط